

الْوَفَعُ الْمُصِيرُ

جَرْدَلَكَنْ شِمِيرْ لِلْحَكْمَةِ الْمُصِيرِ

ALEXANDRIA
22 JAN. 1943
Raph.

(العدد ٨) ١٩٤٣ - ٢١ (يناير) ١٣٦٢ - يوم الخميس ١٥ (الحرث) سنة ١١٤ (السنة ١١٤)

لويؤخذ هذا الاعتماد الإضافي من وفور الميزانية العامة .
 شادة ٢ - أهل وزير المالية والصحة العمومية تنفيذ هذا القانون كل منهما فيما يخصه .
 ثالثاً بأن يبصم هذا القانون بخاتم الدولة، وأن ينشر في الجريدة الرسمية وينفذ كقانون من قوانين الدولة .
 صدر بقرار مادرين في ٨ الحرم سنة ١٣٦٢ (١٤ يناير سنة ١٩٤٣)

فاروق

فأمر حضرة شاحب البلالة
 وزير الصحة العمومية وزير المالية رئيس مجلس الوزراء
 عبد الواحد الوكيل كامل شدق كصطفى انعام

قانون رقم ٣ لسنة ١٩٤٣

فتح اعتماد إضافي في ميزانية السنة المالية ١٩٤٢ - ١٩٤٣

فن حسن فاروق الأول ملك مصر

فقرر مجلس الشيوخ ومجلس التواب القانون الآتي نصه ، وقد صدقنا عليه وأصدرناه :

شادة ١ - ففتح في ميزانية السنة المالية ١٩٤٢ - ١٩٤٣ القسم ٥ «وزارة الخارجية» «الباب الثاني» «مصروفات عامة» اعتماد إضافي قدره ٣٥٠,٤٠ جنية (أربعة آلاف وثلاثمائة وخمسون جنيها) للصرفات الخاصة بالقنصليتين العامتين اللتين تقرر إنشاؤهما في مدينة الكاب ولاليوبوليفيل .

لويؤخذ هذا الاعتماد من الوفور العامة للميزانية .

الخلاص

قوانين أرقام ٢ و٣ و٤ وهو فتح اعتمادات إضافية في ميزانية السنة المالية ١٩٤٢ - ١٩٤٣	قرار وزاري بتغيير اسم ناحية منشأة الفن برمكلا باسم ناحية (منشأة الرافعى) .
قرار خاص بالرسوم التي تجيء على استهلاك البخار الكبير بآبي بديمة الإسكندرية .	قرار وزاري بتغيير اسم ناحية المرطب ببرمك كفر الشيخ باسم ناحية (المباشة) .

ملحق بهذا العدد :

وزارة المالية - مصلحة الأموال المقررة - جوازات إدارة ،
 ملخصات عقود التأسيس الابتدائي والظام الداخلي للمعاهد التعاونية والمزاولة والرابعية المصرية :
 قسم الملحظ محافظة مصر ، الإسكندرية ، بنواحي : أبو قير مركوك فنادق الدوار (بحيرة) ،
 محلات زيد مرکوك منوف (غربية) ، المنير مرکوكليس ، كفر صقر مرکوك كفر صقر (شرقية) ،
 تلوانة مرکوك منوف (منوفية) ، طوخ مرکوك طوخ (قلبوية) ، غبيز مرکوك دكنس (دقهلية) ،
 منشأة الحج ، بشمره مرکوك سويف (بني سويف) .
 كشف بيان الأملاك الأميرية التي مرضت للبيع والأملاك التي اعتمد بها بضم القطر في شهر
 ديسمبر ١٩٤٢

قوانين . هراسيم . هرات ، اتف

قانون رقم ٢ لسنة ١٩٤٣

فتح اعتماد إضافي في ميزانية السنة المالية ١٩٤٣ - ١٩٤٤

فن حسن فاروق الأول ملك مصر

فقرر مجلس الشيوخ ومجلس التواب القانون الآتي نصه ، وقد صدقنا عليه وأصدرناه :

شادة ١ - ففتح في ميزانية السنة المالية ١٩٤٢ - ١٩٤٣ القسم ١٠ «وزارة الصحة العمومية» فرع ١ «الديوان العام والصحة العامة» اعتماد إضافي قدره ٣٣٢,٣٠ جنية (مائتان واثنان وتلاتون ألفا وثلاثمائة جنية) منه ٣٠٥ جنية في الباب الأول و٣٠٥ جنية في الباب الثاني و٣٠٠ جنية في الباب الثالث وذلك لمكافحة وباء الملاريا باستعمال بيات توالد البعض وتعزيز وظائف قسم الملاريا ولتنفيذ فقراء المرضى بمديرية أسوان .